

سلسلة اللوائح والسياسات الداخلية

الميثاق الأخلاقي

للعاملين في جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية
المجالس بالقوية
مبادئ وسلوكيات

١٤٤٢ - ٢٠٢١ هـ

مقدمة

يعد التمسك بمقاييس الأخلاق أحد ركائز النجاح، ومن مظاهر التقدم والرقي؛ ولذا تبوأت أخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحيوية، وهي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لأنها من ثقافتها وانسجامها التام معها.

قال تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ" **يعظُّمُ لِعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٩٠)** "النحل) وأوصى نبيه صلى الله عليه وسلم بقاعدة سامية في التعامل (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعَزْفِ وَأَغْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ" ١٩٩) وزكاة جل علا فقال: (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ حُلُقٍ عَظِيمٍ) [القلم:٤] ورسولنا عليه الصلاة والسلام هو موضع الأسوة والاقتداء الكامل . والعاملون في الجمعية أولى من يمثل لهذه الأخلاقيات ويتمثلها في سلوكه إذ ترتقي بهم، وتجعلهم أكثر عطاءً وإتقاناً، وأعظم إخلاصاً واحتساباً، مما يبرز الصورة الباهرة للعمل الخيري، و يجعلها أشد بهاء ونقاء، ويزيل عنها أي خيش عارض . وحيث أن رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ تنص على أن (المملكة العربية السعودية، قبة المسلمين، والعمق العربي والإسلامي) وأن مجتمع المملكة (مجتمع حيوي قيمة راسخة)، وتحفز المواطنين على المشاركة في القطاع الثالث وتشريع أبواب المنظمات في القطاع لاستقطاب أعداد ضخمة من المتطوعين، فقد برزت الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين في جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالقوية يوجه سلوكهم، ويدلهم على أفضل الممارسات الأخلاقية والمهنية في قطاعهم الإنساني النبيل وامتثالاً لما قضا به معايير الحوكمة للجمعيات الأهلية واسترشاداً بالدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل المتوج بإجازة وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

والله الموفق !!

التعريفات

يقصد بالصطلاحات التالية أينما وردت في هذا الميثاق ما يلي :

الميثاق: موثق ، عهد

الميثاق: (القانون) ما يتعاهد أو يتحالف عليه رسمياً شخصان أو أكثر، رابطة تتألف من أجل عمل مشترك

الميثاق الأخلاقي: القيم والمبادئ الموجة لثقافة العاملين في القطاع الخيري، والمؤثرة في سلوكهم .

العاملون: كل من يعمل في القطاع الخيري من الجنسين، وإن "تفاوت" مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم، ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع .

العمل الخيري: أي عمل يستهدف نفع الناس، ويكون بالمال، أو الجهد، أو الوقت، أو الفكر، وليس له غايات ربحية، وقد يسمى أحياناً: القطاع الخيري - القطاع الثالث - القطاع غير الربحي).

المنظمة: أي وقف أو مؤسسة أو جمعية تنتمي للقطاع الخيري مثل: (الجمعيات الأهلية - المؤسسات الخيرية - الجمعيات الخيرية - المؤسسات والكيانات المانحة - المؤسسات الوقفية - المؤسسات غير الربحية)

أصحاب العلاقة: كل من يؤثر على المنظمة أو العمل الخيري أو يتاثر بهما .

المستفيد: الذي أنشئت المنظمة لخدمته .

الرئيس: المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية أو منظمة على اختلاف مسمياتهم الوظيفية.

أهداف الميثاق

- تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل الخيري.
- توجيه سلوك العاملين في القطاع الخيري.
- تحفيز العاملين في القطاع الخيري للالتزام بالخلق القويم، والتعاون على تطبيقه

- ٤- تعزيز الممارسات الإيجابية في القطاع الخيري، وتحسين أو تصحيح ما عدّها.
- ٥- ترسّيغ حضور الأخلاق في ثقافة المنظمات.

أسس وركائز الميثاق

بنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تتطلّق من الإيمان بالله سبحانه، والالتزام بالشريعة السامية ومقدّساتها الكلية، واحترام الأنظمة الرسمية، وروعي فيها الأصالة، والمتانة، والعلمية، وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصداقية، والواقعية، والقبول.

وعليه انطلق الميثاق من أساس راسخة، وركائز باستقامة هي :

- الاستناد إلى النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الصحيحة.
- مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية .
- الإفادة من الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل، ودليل الحكومة في الجمعيات الأهلية^(١).
- التهلّل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية، والاطلاع على أفضل الممارسات^(٢).
- تلبية احتياجات أصحاب العلاقة في العمل الخيري بكلفة مستوياتهم من قيادات، ومجالس إدارة، وإدارات تنفيذية، وعاملين، ومستقديرين^(٣).

فوائد الالتزام بالميثاق

- يسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ التي تنص على غرس ثقافة التطوع، وتحمل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي، إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المتباينة من قيمه الراسخة، وفتح الباب لأكبر عدد من الراغبين بالتطوع .

١- الدليلان أقرتهما وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، انظر: الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل « : <http://cut.us/FARJ5> »، و« دليل الحكومة الرشيدة : <http://cut.us/9jCWY> » وقد نص دليل الحكومة على ميثاق أخلاقي للعاملين في الجمعيات على اختلاف مستوياتهم التعليمية والإدارية.

٢- وذلك من خلال دراسة مسحية وبحثية لهذه التجارب والمواثيق تقدّمها هريلق عمل متخصص.

٣- من خلال برنامج (٧) ورش عمل عقدت مع عدد مناسب من أصحاب العلاقة في عدة مناطق من مناطق المملكة.

- يعزز مبادئ الحكومة التي تستند على المسؤولية والشفافية والمساءلة، والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين العاملين.
- يزيد من الممارسات الإيجابية التي تتفق الجمعية المستفيد والعمل الخيري.
- يحد من الممارسات السلبية التي قد تفتح باباً للفساد الإداري أو المالي أو غيرهما.
- يزيد من ضبط القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح الجمعية .
- ينمي بيئه عمل أخلاقية واضحة للمعايير والإجراءات.
- يحمي سمعة الجمعية ومكانتها عند أصحاب العلاقة.
- يعين العاملين على تقويم ذواتهم .
- يؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية .
- يقدم نموذجاً قابلاً للاحتذاء داخل القطاع الخيري وخارجـه.
- يرفع من ثقة المجتمع بالعمل الخيري والعاملين فيه.

وقد حرصنا في صياغة الميثاق أن تكون عباراته مختصرة رشيقـة، وكلماته واضحة الدلالة، ومفهومـة المعنى، ومعانـيه ومفاهيمـه متـوافقة متـاغـمة، وأن يـشتمـل على أـهم ما وردـ في المـدخلـاتـ المشارـ إليهاـ فيـ الأـسـسـ،ـ عبرـ خطـابـ عامـ لاـ يـنـصـرـفـ إـلـىـ هـنـةـ أوـ صـفـةـ،ـ وبـأـسـلـوبـ حـيـ مـلـهمـ.

المبادئ العامة للميثاق

اعتمـد فـريقـ الـدرـاسـةـ عـلـىـ الأـسـسـ وـالـرـكـائـزـ المـتـطـلـقـةـ مـنـ ثـوابـتـاـ،ـ وـجـعـلـهـ حـاكـمـةـ عـلـىـ جـمـيعـ أـعـمـالـهـ،ـ ثـمـ جـمـعـ فـريـقـ مـاـ تـوـصـلـتـ لـهـ أـعـمـالـ الـسـحـ،ـ وـنـتـائـجـ الـبـحـثـ،ـ وـاستـطـلـاعـ آرـاءـ أصحابـ العلاقةـ،ـ وـعـقـدـ عـدـدـاـ مـنـ وـرـشـ الـعـمـلـ وـجـلـسـاتـ التـركـيزـ،ـ وـوـجـدـ أـنـ هـذـهـ المـدخـلاتـ مـجـتمـعـةـ تـقـودـ إـلـىـ ثـمـانـيـةـ مـبـادـيـ رـئـيـسـةـ،ـ يـنـهـضـ عـلـيـهاـ المـيثـاقـ،ـ وـيـتـضـمـنـ كـلـ مـبـادـيـ قـيـماـ هـرـعـيـةـ،ـ وـالمـبـادـيـ الثـمـانـيـةـ هـيـ:

- ١- الأخـلاـصـ:ـ التـقـرـبـ لـهـ بـالـعـمـلـ،ـ ثـمـ خـدـمـةـ الـوـطـنـ وـإـسـهـامـ فـيـ تـمـيمـ الـجـمـعـمـ،ـ مـاـ يـبـعـثـ فـيـ النـفـسـ طـاقـةـ مـتـجـدـدـةـ نـحـوـ الـعـمـلـ بـإـبـدـاعـ وـإـتـقـانـ
- ٢- النـزـاهـةـ:ـ الحـذرـ مـاـ يـشـينـ الـإـنـسـانـ،ـ وـفـصلـ الـمـصـلـحـةـ الشـخـصـيـةـ عـنـ الـعـمـلـ،ـ مـاـ يـمـتنـ الثـقـةـ دـاخـلـ الـعـمـلـ الـخـيرـيـ وـقـيـماـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ الـجـمـعـمـ.
- ٣- العـدـالـةـ:ـ حـفـظـ الـحـقـوقـ،ـ وـمـنـعـ التـجـنـيـ وـالتـفـرقـةـ،ـ وـالـإـنـصـافـ وـالتـواـزنـ فـيـ القـوـلـ وـالـفـعـلـ.

- ٤- المسؤولية: إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وبيعتها، مع التزامه التام بالأنظمة؛ كي يؤدي مسؤولياته الدينية، والوطنية، والاجتماعية، والمهنية.
- ٥- الإتقان: أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة، مع مراعاة الأصول المهنية والكفاءة العلمية.
- ٦- الاحترام: إنزال الناس منازلهم، وتقدير جميع الأطراف، مع رحمة الضعيف وتوقيف القوي دون إخلال بالعمل والأنظمة المرعية.
- ٧- العطاء: تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع، والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد.
- ٨- التعاون: تضافر الجهد وتكاملها وتبادل العون؛ حيث لا يستطيع العامل أن ينجذب مهامه دون التعاون مع الآخرين، وقد ابنت كل نصوص الميثاق من هذه المبادئ، وجاءت معبرة عنها وعما تتضمنه من قيم فرعية.

مواد الميثاق

الفصل الأول

أخلاق أساسية

- ١- الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم فولاً وعملاً.
- ٢-�احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقييد بها .
- ٣- البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم .
- ٤- احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن .
- ٥- التكامل مع العاملين في القطاع الخيري والمشاركة معهم في تنمية المجتمع .
- ٦- تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع .
- ٧- تحمل أمانة المسؤولية، والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع دونما ضرر، مع الفرح بعمل الخير .
- ٨- الولاء للمنظمة ، والحفاظ على سمعتها، والبعد عما يجرح خبرية العمل .
- ٩- النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والمنظمة، مع نسبة التميز لأصحابه .
- ١٠- تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري .

- ١١ المحافظة على البيئة ومكوناتها، والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها
- ١٢ التحرز من أي سبب للانقسام والخلاف.
- ١٣ المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمنظمة والمستفيددين .
- ١٤ الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تغييرها لصالح النفس .
- ١٥ الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة .
- ١٦ صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه.

الفصل الثاني

الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية

- ١ احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة .
- ٢ التقيد بوقت العمل وتتنفيذ الأعمال الموكلة إليه خلاله دون شغله بأمور أخرى .
- ٣ الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل
- ٤ تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.
- الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل
- ٥ الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين المنظمة، أو مع أي منظمة أخرى أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها .
- ٦ الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض إلى نقد جائز أو تهمة غير صحيحة .
- ٧ تيسير الإجراءات، والمرونة في الأداء، وتذليل العقبات حسب صلاحياته، وتقديم المقترنات حولها لأصحاب القرار .
- ٨ تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيددين وأصحاب العلاقة .
- ٩ المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترنات التطويرية .
- ١٠ تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات .
- ١١ الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل .
- ١٢ المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.
- ١٣ تقدير الشراكة والتكميل بين المنظمة وأي منظمة أخرى.
- ١٤ توطين الخبرة واستدامتها في المنظمة لتأهيل الصنف الثاني، ونقل المعرفة .

- ١٥ التواصل الفعال بما يحقق أهداف المنظمة، ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة .
- ١٦ الإفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة المستفيد.
- ١٧ منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنب المنظمة أي مخاطر .
- ١٨ التزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.

الفصل الثالث

الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية

- ١ تحمل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط.
- ٢ الحفاظ على أصول المنظمة وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة، وصيانتها من التفريط .
- ٣ احسان التدبير المالي والحد من أي معاملات مالية مشبوهة أمنياً أو نظامياً .
- ٤ تقبل المسائلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة الافصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية .
- ٥ رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمى أو مسوغ التورع عن مواطن الريبة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن .
- ٦ صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتفقة مع الأنظمة .
- ٧ رفض الرشوة والسعى لمحاجتها .
- ٨ الابتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الأموال .
- ٩ الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظمة والعاملين .

الفصل الرابع

أخلاقيات العاملين مع المستفيد

- ١ تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة .

- ٢ العناية بأداء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقتراحاته ونقلها.
- ٣ تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد.
- ٤ اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد، ووقايته من الأخطار.
- ٥ حفظ كرامة المستفيد، والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره، أو يضره حسياً أو معنوياً.
- ٦ الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق، وأخلاقيات البحث الاجتماعي أثناء دراسة حالة المستفيد.
- ٧ تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح وتوجيه دون إلزام، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له، والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة.
- ٨ التفاعل معه بالتهنئة أو المواساة حسب المقام.
- ٩ المبادرة في البحث عن المتعاقفين من المحتاجين لخدمات المنظمة.
- ١٠ العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز.
- ١١ الصدق مع المستفيد هي استحقاقه الخدمة من عدمه، مع تطبيق خاطره وتوجيهه لما في صالحه.
- ١٢ التجاوب الفوري مع الأزمات والكوارث وأصحاب الحاجات المستعجلة ، وتحمل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل، أو إلحاح.
- ١٣ تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب.
- ١٤ تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنه.

الفصل الخامس

أخلاقيات الرؤساء مع العاملين

- ١ الاحتفاء بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بآدائهم .
- ٢ تقدير أحوال العاملين، والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف، مع حفظ كرامتهم .

- ٣ التعامل بعدل وإنصاف .
- ٤ الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية .
- ٥ تشجيع روح المبادرة والابتكار .
- ٦ إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات و اختيار الأنساب منها .
- ٧ نسبة النجاح لأهله ، والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصودة .
- ٨ التواضع .

الفصل السادس

أخلاقيات المرؤوسيين مع الرؤساء

- ١ تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المنظمة
- ٢ توقيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعية .
- ٣ التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتقانى والرأى الصادق
- ٤ تقديم النصيحة المهذبة ، وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة أثناء العمل.

الفصل السابع

أخلاقيات العاملين فيما بينهم

- ١ الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها ، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد التي لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين .
- ٢ تعزيز روح الأخوة ، ونشر أجواء المودة والاحترام .
- ٣ الابتعاد عن مساوىء الأخلاق كالتابز والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم .
- ٤ التفاعل بالتهنئة أو المعاشرة حسب المناسبة .
- ٥ الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق .
- ٦ التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية .
- ٧ مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية .

- ٨- اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط .
- ٩- الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم المنظمة والمستفيد .

نص الميثاق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن وآله ،
وبعد :

فهنأناً لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ ، وبصفتي عاملًا في جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالقويعية فإني أجهد مخلصا فيما يلي :
أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل
الخيري .

وأتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومسيرفين
ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب وصدق وشفافية والتزام .

وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان .
وأن أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه .

وأن أتمتع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالجمعية مع التزه عن أي تصرف
يؤثر سلباً على ذمتني المالية وأدائى المهني .

واحتسب في ذلك الأجر من الله ، والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع ،
ملتزما بكل ما تضمنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم ، سائلاً من الله العون والسداد .

الاسم : جمعية الدعوة والإرشاد بالقويعية

الوظيفة : مدير الجمعية

التوقيع : التوقيع

التاريخ : التاريخ

الميثاق الأخلاقي للعاملين بجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية

الجاليات بالقويعية

معتمد

بموجب محضر مجلس الإدارة رقم (١٧٩) وتاريخ ٢١/٠٦/١٤٤٢هـ

الموافق ٢٠٢١ / ٠٣ / ٢٠